



تحريم

حظر مؤقت على إستيراد الدواجن من مملكة الدنمارك

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة أطيب التحية والتقدير ...

تلقى غرفة مكة المكرمة خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم (٤٥٥٤١١٩٠ / ١٢) وتاريخ ١٤٤٧ / ٠٦ / ١٦ ،
إشارة إلى خطاب وزارة التجارة رقم (١٧٠٧٠ / ١١ / ٠٦) وتاريخ ١٤٤٧ هـ، بشأن متابعة الهيئة للتقارير الدولية المتعلقة
بسالمة الغذاء في دول العالم، وبناءً على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للحصة الحيوانية (WOAH)
بتاريخ ٣ / ٠٦ / ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥ / ١١ / ٢٤ ، والذي يفيد بتفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في مقاطعة
NORTH DENMARK () بمملكة الدنمارك، وحيث صدر قرار الهيئة رقم (٢٤٤٩٣ / ١ / ٠٦) وتاريخ ١٤٤٧ هـ
الموافق ٢٠٢٥ / ١١ / ٣٠ ، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وببيض المائدة ومنتجاتها من مقاطعة
() بمملكة الدنمارك، ويسأل عن هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وببيض المائدة ومنتجاتها من مقاطعة
التي خضعت لعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على فيروس إنفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة
للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى مملكة الدنمارك
تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

وهذا اللعلم والإحاطة ..

وتقبلوا فائق التقدير ، ،